

أصول الشاشي

وباعتبار هذا المعنى قال أبو حنيفة رح المسافر اذا نوى في أيام رمضان واجبا آخر يقع عن واجب آخر لانه لما ثبت له الترخص بما يرجع الى مصالح بدنه وهو الإفطار فلأن يثبت له ذلك بما يرجع الى مصالح دينه وهو اخراج النفس عن عهدة الواجب أولى